



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٧/٥/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٩/١١/٢٠٢٤ م

الجنایات فتوى

(الكفارة في قتل الخطأ) فتوى رقم (٥٥٢١)

سائل يقول:

كنت أسوق الحراثة وأحرث الأرض وكان في مؤخرتها حيث موضع البذور بعض أولادي وابن أختي فسقط ابن أختي فأصيب بمؤخرة الحراثة ولا أعلم بذلك فماذا يلزمني؟

الجواب:

يلزمك صيام شهرين متتابعين، لأنك أخطأت بوضعهم في مؤخرة الحراثة، لأن هذا الموضع خطر، والأولاد يصعب عليهم السيطرة على أنفسهم، والاستقرار في هذه الموضع.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590